وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

محاضرات موجهة لطلبة السنة الأولى LMD

في مادة العلوم القانونية

"نظرية القانون'

من إعداد الدكتورة: بوضياف إسمان

أستاذة محاضرة بكلية الحقوق والعلوم السياسية

المحاضرة السادسة: تطبيق القانون من حيث المكان

إن مسألة تحديد نطاق تطبيق القانون من حيث المكان كانت دوما مهمة ولكن ازدادت أهميتها مع التطور المذهل للعلاقات بين الأشخاص من مختلف الدول استجابة لمتطلبات التجارة الدولية ولكن أيضا لمتطلبات لا حصر لها ناشئة عن ازدياد تفتح الشعوب على بعضها البعض والاتجاه أكثر فأكثر نحو العولمة الشاملة ومن ثم فإن انحصار تطبيق قانون دولة ما في حدود إقليمها بشكل مطلق ودون أن ينازعه في ذلك أي قانون آخر قد صار فرضية وهمية لا وجود لها في الواقع . و صار لزاما حل التنازع بين القانون الوطني والقانون الأجنبي في كثير من الحالات وتعتمد الدول الحديثة في حل مسألة التنازع بين القوانين في المكان مبدأ التطبيق الإقليمي للقانون لكن تقبل أيضا ميداين منافسين له يظهران في شكل استثنائين عليه.

***- مبدأ إقليمية القوانين:**

إن هذا المبدأ متعلق بسيادة الدولة على إقليمها . فالدولة تملك سلطة حقيقية في تطبيقه لأنه متعلق بتطبيق القانون الوطني على إقليمها فيسري على كل شخص موجود في الإقليم سواء كان وطنياً أو أمنيا كما يسري على كل نشاط يجري في هذا الإقليم.

***- حالات تطبيق قاعدة إقليمية القوانين:**

تسري طبقا لقاعدة الإقليمية الأحكام القانونية المتعلقة بالأمور التالية:

- لوائح الأمن والشرطة مثل قوانين المرور، وقوانين الصحة وغيرها ..
- قوانين الإجراءات سواء كانت مدنية أم جزائية وقواعد الاختصاص القضائي.
- القوانين العامة كالقانون الجنائي والقانون المالي.
- القواعد التي تتعلق بالعقارات والمنقولات والحقوق التي تترتب عليها .
- القواعد المتعلقة بالنظام العام والآداب العامة .

- الالتزامات غير التعاقدية كالجريمة وشبه الجريمة .

فإذا قلنا مثلا إن القانون الجزائري إقليمي التطبيق، فإنه يترتب ذلك على ما يلي:

أ – إنه دون سواه يسري على كل ما يقع في الإقليم الجزائري، وعلى كل الأشخاص الموجودين فيه بغض النظر عن جنسياتهم.

ب – إنه لا يمتد إلى خارج الإقليم الجزائري، حتى ولو تعلق الأمر بجزائريين فإنهم يخضعون لقانون الدولة التي يقيمون فيها.

***– أساس مبدأ الإقليمية**

يستند مبدأ السريان الإقليمي للقاعدة القانونية إلى فكرة سيادة الدولة على إقليمها،مما يعد معه تطبيق تشريعات الدول الأخرى على ما يقع في إقليمها اعتداء على سيادتها، لذا يعتبر تطبيق قانون الدولة في إقليمها على كل الأشخاص الموجودين فيه من أهم مظاهر السيادة.

تعريف مبدأ الشخصية " شخصية القوانين"

إذا كان مبدأ الإقليمية يلزم القاضي بتطبيق القانون الوطني فقط دون غيره ماذا تعلق النزاع بالمسائل الشخصية فإن القاضي وبتوجيه من قواعد الإسناد الموجودة في قانونه الوطني يلزم بتطبيق القانون الشخصي للأجنبي فلو فرضنا أننا بصدد نزاع يتعلق بالشروط الموضوعية لعقد الزواج فان القاضي الجزائري وإعمالا ينعى المادة 11 من القانون المدني يلزم بتطبيق القانون الشخصي للزوجين.

ولعل الحكمة من تخصيص هذه المسائل دون غيرها تبدو واضحة في أن محل النزاع لا يتعلق بسيادة الدولة وهيبتها، ومن ثم فليس هناك أدنى ضرر ولا مساس بمبدأ السيادة أن يطبق القاضي المدني قانونا غير قانون دولته في مجال الزواج والطلاق والوصية وغيرها، بل إننا نمس بمقتضيات العدل حين تخضع الأجنبي في مسائل الأحوال

الشخصية لقانون الدولة التي يقيم فيها، لأن الأمر لا يتوقف عند تطبيق قاعدة قانونية بدل أخرى، بل هو أعمق من ذلك خاصة أمام اختلاف النظم المعاصرة في تنظيم الأحوال الشخصية واختلاف النظرة لرابطة الزواج وأحكام الطلاق وغير ذلك من المسائل من نظام قانوني إلى آخر بسبب اختلاف المعتقد.

فإذا قلنا مثلا في القانون الجزائري شخصي التطبيق، فمعنى ذلك ما يلي:

ا – إنه يطبق على الجزائريين، ولو وجدوا خارج الإقليم الجزائري.

ب – إنه لا يسري على الأجانب، ولو وجدوا بالجزائر.

ثانيا: أساس مبدأ الشخصية يقوم مبدأ السريان الشخصي للقاعدة القانونية على أساس ما للدولة من سيادة على رعاياها أينما وجدوا، وذلك نظرا للعلاقة التي تربطهم بها، وهي علاقة لا تتقيد بمكان معين؛ بل تتسع . الأمكنة التي يوجد بها أحد من رعاياها، فهؤلاء الرعايا هم الذين وضعت التشريعات من أجلهم، ومن ثم يجب أن يخضعوا لها حيثما وجدوا. ويعتبر حق الدولة في السيادة على رعاياها نتيجة طبيعية لكون هؤلاء الرعايا يمثلون عنصر الشعب في الدولة التي لا تقوم لها قائمة بغيره فالدولة كيان بشري وليست مجرد كيان إقليمي.

الاستثناءات الواردة على مبدأ إقليمية القانون الجزائري:

ويرد على هذا المبدأ جملة من الاستثناءات

إن بعض الحقوق المنصوص عليها في الدستور خاصة بالوطنيين فقط كحق الانتخاب، والتعليم، والترشيح والحق النقابي، وبعض الالتزامات أيضا كالالتزام بدفع الضرائب، وبأداء الخدمة الوطنية ... إلخ فهذه المسائل تتعلق بسيادة الدولة، لهذا تخص الوطنيين دون الأجانب الموجودين في الدولة، فلا يطبق مبدأ إقليمية القوانين في هذا الصدد.

*** في مجال تطبيق قواعد الإسناد في القانون الدولي الخاص:**

تناول التقنين المدني في المواد 9 إلى 24 قواعد تنازع القوانين من حيث المكان وهي قواعد القانون الدولي الخاص المعروفة بقواعد الإسناد حيت تعين القانون الواجب التطبيق على العلاقات ذات العنصر الأجنبي وذلك بإسناد كل علاقة لحكم قانون معين.

وقد ساير المشرع الجزائري الاتجاه العالمي فأخضع بعض هذه العلاقات لقانون أجنبي رغم نشأته في الجزائر، كما اخضع البعض الآخر للقانون الجزائري رغم نشأته خارج الجزائر، وفي الحالتين خروج على مبدأ الإقليمية واعتناق لعبدا شخصية القوانين.

جرى العرف الدولي على إعفاء رؤساء الدول الأجنبية والممثلين الدبلوماسيين وزوجاتهم وأفراد أسرتهم المقيمين معهم كما يعفي مندبو الدول في الهيئات الدولية من الخضوع للقانون الوطني .

مبدأ التطبيق العيني:

يعتبر مبدأ التطبيق المبني احد استثناءات مبدأ الشخصية ونعني بهذا المبدأ أن الشخص المرتكب لجريمة المس بأمن وسلامة الدول يتابع بقانونها رغم انه لا يحمل جنسيتها ولا يقيم على إقليمها، وهي تطالب إليها إن كان خارج إقليمها، مثل تزوير العملة، العمليات الإرهابية.